

# قرارات، مقررات، آراء

## جريدة العمل

قرار مولود في 1427 الموافق 2006 م  
سنة 2006، وبمقتضى تشريع أصدره مجلس  
النواب، يكتلوا في دوائر العمل وتشغلها  
أقواءه تمهيداً لإنجاز بعض الأطلاعات.

في 2006 العمل، حفظ الائتمان،

- بمقتضى المرسوم رقم 17 المؤرخ في 27 شوال  
عام 1427 الموافق 13 سبتمبر 2006، والمتضمن التحديد  
المالي الذي ينظم التوظيف العام، والتناسب  
المعدل 176 و 184، رقم

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 176-06  
الذي في المرسوم المشار على ذلك في 27 شوال  
سنة 2006، والمتضمن تعين أعضاء مجلس

- ومقتضى المرسوم رقم 176-06  
الذي في 27 شوال 1427 من 11 يونيو سنة  
2006، والمتضمن تحديد الرؤساء والمساعدون  
للوزارء، وذلك بمقدار

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 176-06  
الذي في 27 شوال 1427 من 11 يونيو سنة  
2006، والمتضمن تحديد الرؤساء والمساعدون  
للوزارء، وذلك بمقدار

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مولود في 9 شعبان مام 1427  
الموافق 2 سبتمبر سنة 2006، يتضمن التنظيم  
الداخلي لمركز البحث العلمي والتكنولوجيا في علم  
الإنسان الاجتماعي والثقافي.

إن وزير المالية،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 176-06 المؤرخ  
في 27 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006  
والمتضمن تعين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 215-92 المؤرخ  
في 20 ذي القعدة عام 1412 الموافق 23 مايو سنة 1992  
والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتكنولوجيا في علم  
الإنسان الاجتماعي والثقافي، المعدل والتمم،

يتشكل قسم الموارد البشرية و العلاقات الخارجية من المصالح الآتية :

- \* مصلحة المستخدمين والشئون الاجتماعية،
- \* مصلحة التكوين المتواصل وتحسين المستوى وتجديد المعلومات،
- \* مصلحة العلاقات الخارجية والتعاون.

**المادة 5 :** يتکفل قسم المالية والمحاسبة والوسائل وتسییر المشاريع بما یأتي:

- إعداد ميزانية التسییر والتجهیز للمؤسسة وضمان تنفيذها بعد المصادقة عليها،
- مسک محاسبة المؤسسة،
- ضمان تزوید هياكل المؤسسة بوسائل السیر،
- ضمان تسییر الممتلكات المنقوله وغير المنقوله للمؤسسة وصيانتها،
- مسک سجلات الجرد،
- ضمان الحفاظ على أرشيف المؤسسة وصيانته،
- تسییر مشاريع البحث للمؤسسة إداريا.

يتشكل قسم المالية والمحاسبة والوسائل وتسییر المشاريع من المصالح الآتية :

- \* مصلحة المالية والمحاسبة،
- \* مصلحة الوسائل والصيانة،
- \* مصلحة تسییر المشاريع.

**المادة 6 :** يتکفل قسم الإعلام العلمي والتكنولوجي والتجهيزات العلمية و تثمين نتائج البحث بما یأتي :

- ترقية الإعلام العلمي والتكنولوجي في مجال تدخل المؤسسة واقتراح كل إجراء يسهل حصول المستعملين عليه،
- وضع نظام ملائم لحفظ على الأرشيف العلمي للمؤسسة،
- اقتراح كل إجراء لإدماج النشرات العلمية للمؤسسة في المكتبة الافتراضية،
- اقتراح إجراءات تحفيزية لترقية تثمين نتائج البحث العلمي في جميع جوانبه في مجالات تخصص المركز بالاتصال مع المؤسسات المعنية ووضعها حيز التنفيذ،
- تجميع طلبات العداد العلمي والتكنولوجي لهيأكل البحث وإعداد برنامج تلبية هذه الاحتياجات بالاتصال مع المصالح المعنية ومتابعة تنفيذها،
- ضمان صيانة التجهيزات العلمية والتكنولوجية الموضوعة تحت تصرف هيأكل البحث التابعه للمؤسسة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان عام 1420 الموافق 16 نوفمبر سنة 1999 الذي يحدد كیفیات إنشاء المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، المعدل، لا سيما المادة 9 منه،

#### يقردان ما یاتي :

**المادة الأولى :** تطبيق المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان عام 1420 الموافق 16 نوفمبر سنة 1999، المعدل والمذكور أعلاه، یهدف هذا القرار إلى تحديد التنظيم الداخلي لمركز البحث العلمي والتكنولوجي في علم الإنسان الاجتماعي والثقافي.

**المادة 2 :** ینظم مركز البحث العلمي والتكنولوجي في علم الإنسان الاجتماعي والثقافي في أقسام إدارية وتقنية وأقسام للبحث.

#### المادة 3 : تتكون الأقسام الإدارية والتقنية من :

- قسم الموارد البشرية و العلاقات الخارجية،
- قسم المالية والمحاسبة والوسائل وتسییر المشاريع،
- قسم الإعلام العلمي والتكنولوجي والتجهيزات العلمية و تثمين نتائج البحث.

**المادة 4 :** يتکفل قسم الموارد البشرية و العلاقات الخارجية بما یأتي :

- إعداد المخططات السنوية والمتعددة السنوات لتسییر الموارد البشرية ووضعها حيز التنفيذ،
- ضمان متابعة المسار المهني لمستخدمي المركز،
- إعداد و مسک بطاقة القدرات الوطنية في مجالات تدخل المركز،
- تسییر الباحثين المشاركين و المدعوين إداريا،
- تسییر الأنشطة الاجتماعية لمستخدمي المركز وترقيتها،
- إعداد مخططات التكوين المتواصل وتحسين المستوى وتجديد المعلومات لمستخدمي المركز وكذا لفائدة المستخدمين الذين يخضعون للهيئات المماثلة وضمان تنفيذها،
- المبادرة بعمليات من أجل تجسيد التعاون العلمي الوطني والدولي في مجال اختصاص المركز،
- المبادرة بعمليات تجديد القدرات العلمية الوطنية،

المادة 8 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 شعبان عام 1427 الموافق 2 سبتمبر سنة 2006.

وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
رشيد حراوبية

وزير المالية  
مواد مدلسي



يتشكل كل قسم الإعلام العلمي والتقني والتجهيزات العلمية و تثمين نتائج البحث من المصالح الآتية :

\* مصلحة الإعلام العلمي والتقني والوثائق،

\* مصلحة تثمين نتائج البحث ،

\* مصلحة التجهيزات العلمية.

المادة 7 : تتكون أقسام البحث من:

- قسم التاريخ والذاكرة،

- قسم التربية و نظام التكوين،

- قسم المدن والأقاليم،

- قسم الخيالي والمارسات الدلالية.

1 - **قسم التاريخ والذاكرة مكلف بالقيام بأعمال بحث و دراسات حول :**

- ظروف صنع المعرفة التاريخية والذاكرة الجماعية وشروط نشرها،

- معرفة ماضي المجتمع الجزائري ومحيطة الجيوسياسي والحضاري، وإبرازه.

2 - **قسم التربية و نظام التكوين مكلف بالقيام بأعمال بحث و دراسات حول :**

- تحليل التنشئة الاجتماعية في مؤسسات التربية و التكوين الرسمية / غير الرسمية و في الأسرة،

- منطق نشاط فاعلي المنظومة، الاستراتيجيات البيداغوجية و الوضعيات التعليمية.

3 - **قسم المدن والأقاليم مكلف بالقيام بأعمال بحث و دراسات حول :**

- المسائل المتعلقة بالحيط و الأخطار الطبيعية وإشكالية الماء و صحة السكان و الاقتصاد،

- الواقع الفضائي و الديموغرافي و الاجتماعي و الاقتصادي في الأقاليم الريفية و الحضرية من أجل مقاربة كيفيات النشاط العملي الوظيفي الراهن و الصعوبات التي تتعرض لها.

4 - **قسم الخيالي والمارسات الدلالية مكلف بالقيام بأعمال بحث و دراسات حول :**

- الممارسات الاجتماعية و تعبيراتها المادية منها و اللامادية على الصعيد الرمزي،

- الممارسات الدلالية المعبر عنها شفهيا وكتابيا وفي الانشمة الدلالية الأخرى (السمعي البصري، الحركاتية...).